

Distr.  
GENERAL

A/53/282  
20 August 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون  
البند ١١٠ من جدول الأعمال المؤقت\*

### برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

حالة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح  
السكان الأصليين

تقرير الأمين العام

### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٢- ١	أولا - ولاية صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين . . .
٣	٧- ٣	ثانيا - مجلس الأمناء . . . . .
٤	٨	ثالثا - التبرعات والتعهدات . . . . .
٦	١٢-١٧	رابعا - الدورة العاشرة لمجلس الأمناء . . . . .
٧	١٨-٢٩	خامسا - الدورة الحادية عشرة للمجلس . . . . .

المحتويات (تابع)المرفقاتالصفحة

- الأول - قائمة بالمستفيدين الموصى بحصولهم على مساعدة من الصندوق لحضور الاجتماعات ..... ١٠
- ألف - الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (من ١٧ تموز/ يوليو إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٧) ..... ١٠
- باء - الدورة الثالثة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان (من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧) ..... ١٢
- الثاني - قائمة بالمستفيدين الموصى بحصولهم على المساعدة من الصندوق الاجتماعات ..... ١٣
- ألف - الدورة السادسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (من ٢٧ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨) ..... ١٣
- باء - الدورة الرابعة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بوضع مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين (من ١٩ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨) ..... ١٦
- الثالث - كيفية التبرع للصندوق ..... ١٧

أولا - ولاية صندوق الأمم المتحدة للتبرعات  
لصالح السكان الأصليين

١ - أنشئ صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين عملا بقرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ لمساعدة ممثلي جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم على الاشتراك في مداوالات الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، عن طريق تزويدهم بالمساعدة المالية الممولة من التبرعات المقدمة من الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، والكيانات الخاصة أو العامة الأخرى. ووفقا للقرار ذاته أذن للأمين العام بأن يقدم الى الجمعية العامة تقريرا كل سنتين عن الأنشطة التي نفذت بموارد الصندوق، يبين الإيرادات والنفقات والموجودات والديون والتعهدات المالية والمدفوعات التي قبضها الصندوق.

٢ - وقامت الجمعية العامة بتمديد ولاية الصندوق بموجب القرار ١٥٦/٥٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، وقررت ضرورة الاستفادة كذلك من الصندوق لمساعدة ممثلي جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم على المشاركة في مداوالات الفريق العامل ما بين الدورات المفتوح باب العضوية التابع للجنة حقوق الإنسان الذي أنشأته هذه اللجنة بموجب قرارها ٣٢/١٩٩٥ المؤرخ ٣ آذار/ مارس ١٩٩٥، الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣٢/١٩٩٥ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥.

ثانيا - مجلس الأمناء

٣ - يقوم الأمين العام بإدارة صندوق التبرعات طبقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ويساعده في أداء المهمة مجلس أمناء. وتنص ولاية المجلس على تقديم المشورة الى الأمين العام فيما يتعلق بإدارة الصندوق عن طريق مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

٤ - ويتألف مجلس الأمناء من خمسة أشخاص من ذوي الخبرة بقضايا السكان الأصليين، الذين يعملون بصفتهم الشخصية. ويعين الأمين العام، بالتشاور مع رئيس اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، أعضاء المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. ويكون واحد على الأقل من أعضاء المجلس ممثلا عن إحدى منظمات السكان الأصليين المعترف بها على نطاق واسع.

٥ - والأعضاء الخمسة الذين عينهم الأمين العام للفترة من عام ١٩٩٧ الى عام ١٩٩٩، مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل، هم أنفسهم من السكان الأصليين، وفيما يلي أسماؤهم: السيد مايكل دودسون (استراليا)، والسيد أوله نتياماما (كينيا)، والسيدة توف بيترسن (غرينلاند/الدانمرك)، والسيدة نينا باكارى فيغا (كوادور)، والسيدة فيكتوريا تاوولي - كوروبوز (الفلبين)، التي شغلت منصب رئيسة المجلس في دورتيه العاشرة والحادية عشرة.

٦ - ووفقا للمعايير التي وضعتها الجمعية العامة في القرار ١٣١/٤٠، يكون المستفيدون من المساعدة المقدمة من الصندوق ممثلي منظمات السكان الأصليين وجماعاتهم: (أ) الذين يقر صفتهم هذه مجلس الأمناء؛ و (ب) الذين يرى مجلس الأمناء أنهم لن يتمكنوا من حضور دورات الأفرقة العاملة بدون مساعدة تقدم إليهم من الصندوق؛ و (ج) الذين يكون بمقدورهم أن يساهموا في تعميق معرفة الأفرقة العاملة بالمشاكل التي تؤثر في السكان الأصليين ويضمنوا تحقيق تمثيل جغرافي واسع النطاق.

٧ - وتلقت أمانة الصندوق والمجلس طلبات التقديم في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير؛ وجرى آنذاك تقييمها وتلخيصها وتقديمها الى الدورة السنوية للمجلس.

### ثالثا - التبرعات والتعهدات

٨ - بغية تلبية طلبات التمويل المقدمة أثناء العام الحالي، يتعين دفع التبرعات الى الصندوق قبل شهر آذار/ مارس، وذلك من أجل أن تكون متوفرة ومسجلة كما ينبغي، عندما تعقد الدورة السنوية لمجلس الأمناء. وأي تبرعات تدفع بعد ذلك، تنقل الى العام التالي.

### ألف - التبرعات

٩ - تلقت التبرعات التالية من الحكومات خلال الفترة من ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦ حتى ١ تموز/يوليه ١٩٩٨<sup>(١)</sup>:

الدولة	المبلغ بدولارات الولايات المتحدة	التاريخ
استونيا	٩٠٠	٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٦
	٩٠٠	١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧
تونس	١٠٦٧	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦
سويسرا	٢٠ ٥٤٨	٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
فنلندا	٤٤ ٤٥٨	١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧
	٣٩ ١٥٨	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
	٣٨ ٤٨٠	٣ حزيران/يونيه ١٩٩٨
قبرص	١ ٠٠٠	١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧
	١ ٠٠٠	١٢ أيار/ مايو ١٩٩٨
كندا	١٠ ٧٩٩	٤ آذار/ مارس ١٩٩٧
	١٠ ١١٠	١ أيار/ مايو ١٩٩٨
النرويج	٤١ ١٣١	٣٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
نيوزيلندا	٢٠ ٣٥٧	٢ تموز/يوليه ١٩٩٦
هولندا	٣٦ ٦٨٨	١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧
	٣٦ ٩٦٨	١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨
اليابان	٢٠ ٠٠٠	١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦
	٢٠ ٠٠٠	٣١ آذار/ مارس ١٩٩٧
	٢٠ ٠٠٠	١٩ آذار/ مارس ١٩٩٨
اليونان	٦ ٣٠٠	٩ أيار/ مايو ١٩٩٦
	٦ ٠٠٠	٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٦
	٦ ٠٠٠	٢٩ أيار/ مايو ١٩٩٧
	٦ ٣٠٠	٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧
	٦ ٣٠٠	١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨
	٦ ٠٠٠	٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨
المجموع	٤٠٠ ٤٦٤	

١٠ - كما تُلقيت التبرعات التالية من المنظمات غير الحكومية خلال الفترة من نيسان/أبريل ١٩٩٦ حتى ١ تموز/يوليه ١٩٩٨<sup>(١)</sup>:

التاريخ	المبلغ بدولارات الولايات المتحدة	الجهة المانحة
١٥ أيار/ مايو ١٩٩٦	١٥ ٩٥١	لجنة السكان الأصليين وسكان مضيق تورس
٢ تموز/يوليه ١٩٩٧	١٤ ٨١٧	
١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧	١ ٣٠٠	مركز شيمين غايكو
١٨ آذار/ مارس ١٩٩٨	١ ٥٠٠	
	٣٣ ٥٦٨	المجموع

#### باء - التعهدات

١١ - كانت التعهدات التالية غير مدفوعة حتى ١ تموز/يوليه ١٩٩٨: كان من المقرر أن تدفع السويد مبلغ ٦٣ ٢٩١ دولار أمريكي في ٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٨، ولجنة السكان الأصليين وسكان مضيق تورس مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار استرالي في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

#### رابعا - الدورة العاشرة لمجلس الأمناء

١٢ - عقدت الدورة العاشرة لمجلس الأمناء في جنيف خلال الفترة من ٢١ حتى ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧. وحضر الدورة السيد مايكل دودسون، والسيدة توف بيترسن، والسيدة فيكتوريا تاوولي - كوربوز (رئيسة - مقرر). ولم يكن في وسع السيد أوله نتياما والسيدة نينا باكاري فيفا حضور دورة المجلس. وانتخبت السيدة فيكتوريا تاوولي - كوربوز رئيسة - مقرر.

#### ألف - الحالة المالية للصندوق

١٣ - وفقا للقواعد التي تحكم صناديق الأمم المتحدة الاستثمارية للتبرعات كان متاحا للمجلس في دورته العاشرة من أجل منح السفر ما يقارب ٤٦٤ ١٠٤ دولارا أمريكيا.

#### باء - طلبات المساعدة

١٤ - نظر مجلس الأمناء في ٤٧ طلبا قدمتها جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم تطلب فيها المساعدة المالية بغرض المشاركة في الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، التي عقدت في جنيف خلال الفترة من ١٧ تموز/يوليه حتى ١ آب/أغسطس ١٩٩٧، وفي ٥ طلبات لتقديم المساعدة المالية

بهدف المشاركة في الدورة الثالثة للفريق العامل الذي أنشأته لجنة حقوق الإنسان والتي عقدت في جنيف خلال الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر حتى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

#### جيم - توصيات مجلس الأمناء

١٥ - أوصى المجلس، بعد دراسته الطلبات بما يلي: تقديم ٢٢ منحة، يقدر مجموعها بمبلغ ٧٧ ٩٢٤ دولارا أمريكيا لممثلي جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم من أجل حضور دورة الفريق العامل التابع للجنة الفرعية (انظر المرفق الأول، ألف) و ٥ منح يقدر مجموعها بمبلغ ٧٦٠ ٢٤ دولارا أمريكيا لممثلي جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم من أجل حضور دورة الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان (انظر المرفق الأول، باء).

١٦ - وكجزء من دورة الإبلاغ عقد المجلس اجتماعا مع الجهات المانحة المعنية، وأبلغ المشاركين بالتوصيات المعتمدة، وأجاب على الأسئلة.

#### دال - التنفيذ

١٧ - وافق الموظف القائم بأعمال مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على توصيات مجلس الأمناء؛ فدفعت منح السفر للمستفيدين في حينها لضمان مشاركتهم في دورات الفريقين العاملين.

#### خامسا - الدورة الحادية عشرة للمجلس

١٨ - عقدت الدورة الحادية عشرة لمجلس الأمناء في جنيف خلال الفترة من ٣٠ آذار/ مارس حتى ١ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بمشاركة السيد مايكل دودسن، والسيدة توف بيترسن، والسيدة فيكتوريا تاوولي - كوربوز. وأبلغ السيد أوله نتياما مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، السيدة ماري روبنسون، بأنه مضطر، مع الأسف الشديد، إلى أن يستقيل كعضو في المجلس. ولم تحضر السيدة نينا باكاري فيغا دورة المجلس. وافتتحت السيدة روبنسون الدورة.

#### ألف - الحالة المالية للصندوق

١٩ - وفقا للمعلومات التي أتاحت للمجلس، توفر مبلغ كاف من المال، وأذن به لتنفيذ خطة تكاليف النفقات المتوخاة لعام ١٩٩٨ على أساس التوصيات المقدمة من المجلس في عام ١٩٩٧، وهي: تخصيص ما يقارب ٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من أجل ٣٠ منحة لتغطية نفقات السفر والرواتب من أجل (٣٠ ممثلا تقريبا من السكان الأصليين لحضور الدورة السادسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التي عقدت في الفترة من ٢٧ حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، وتخصيص ما يقارب ٨٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من أجل

٢٠ ممثلاً تقريباً من السكان الأصليين لحضور الدورة الرابعة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بوضع مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين، التي ستعقد خلال الفترة من ١٩ حتى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

#### باء - طلبات المساعدة

٢٠ - نظر مجلس الأمناء في الطلبات المقدمة من مجتمعات ومنظمات السكان الأصليين لالتماس المساعدة المالية للمشاركة في الدورة السادسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين وفي الطلبات المقدمة لالتماس المساعدة المالية للمشاركة في الدورة الرابعة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بوضع مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين، وهي طلبات تمثل ما مجموعه ٧٥ من المستفيدين المحتملين المنتمين لما يقرب من ٢٥٠ من مجتمعات السكان الأصليين الراغبين في المشاركة في اجتماعات الفريقين العاملين.

#### جيم - توصيات مجلس الأمناء

٢١ - أوصى مجلس الأمناء، بعد فحص الطلبات، بتقديم منح، يقدر مجموعها بمبلغ ٢٥٠ ١٤٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، لـ ٥٠ ممثلاً لمجتمعات ومنظمات السكان الأصليين لحضور دورة الفريق العامل التابع للجنة الفرعية. (انظر المرفق الثاني - ألف).

٢٢ - أوصى المجلس أيضاً بتقديم منح، يقدر مجموعها بمبلغ ١٢٦ ١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لـ ٣ ممثلين لمجتمعات ومنظمات السكان الأصليين، وذلك لحضور دورة الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان (انظر المرفق الثاني - باء).

٢٣ - وناقش المجلس أسباب قلة عدد ما تلقاه الصندوق من طلبات للمشاركة في مداورات الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان، وأوصى بأن تدعو أمانته المنظمات المأذون لها بالمشاركة في هذا الفريق للتقدم بطلباتها وبتحديد أجل النظر في الطلبات حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨. وستتولى الأمانة تحليل وتلخيص الطلبات الجديدة؛ وسوف يتم التشاور مع أعضاء المجلس بحلول نهاية آب/أغسطس ١٩٩٨ في شأن توصياتهم بصدد تقديم منح تبلغ قيمتها القصوى ٥٠ ٠٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة؛ وسيتم إخطار المستفيدين وتنظيم ترتيبات سفرهم في شهر أيلول/سبتمبر.

٢٤ - وفي إطار الممارسة المتبعة بتقديم تقرير عن استخدام التبرعات، وجهت الدعوة إلى المانحين لحضور اجتماع خاص مدته ساعة واحدة مع المجلس. وأعرب أعضاء المجلس عن امتنانهم للمانحين على مساهماتهم في الصندوق وأوصوا بمداومة بذل الجهد، وبزيادة التبرعات إن أمكن.

٢٥ - وتابع أعضاء المجلس اقتراحاً قدمته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لمساعدتهم في جهودهم المبذولة لجمع الأموال وأوصوا السيدة روبنسون بأن تبعث برسالة تناشد فيها الجهات المانحة تقديم تبرعات إضافية تدفع بحلول نهاية العام، وذلك لإفساح المجال أمام المجلس لإجراء زيادة أخرى في عدد المنح وفي تمثيل مجتمعات السكان الأصليين ومنظماتهم في العام القادم.

٢٦ - يشجع المجلس منظمات الشعوب الأصلية على تقديم الطلبات لمشاركة خبراء من السكان الأصليين في "الميدان المواضيعي" للدورة السابعة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين في عام ١٩٩٩.

#### دال - التنفيذ

٢٧ - وافقت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالنيابة عن الأمين العام، على جميع التوصيات التي أصدرها مجلس الأمناء. وبدأ تنفيذ التوصيات في نيسان/أبريل عندما أجريت ترتيبات السفر مما أتاح للمستفيدين حضور الدورة السادسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين المعقودة في شهر تموز/يوليه.

٢٨ - وبناءً على طلب من المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جرى تغيير ترتيبات سفر المستفيدين بمنح سفر من الصندوق وذلك لتمكينهم من المشاركة أيضاً في مؤتمر المائدة المستديرة للملكية الفكرية والسكان الأصليين، الذي عقدته المنظمة يومي ٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٨. ودفعت المنظمة العالمية للملكية الفكرية للمستفيدين قيمة مصاريف الإعاشة عن الأيام الإضافية.

٢٩ - وأرسلت نماذج طلبات التقديم إلى جميع المنظمات المأذون لها من قِبل اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية بالمشاركة في أعمال الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان، تشجيعاً لهذه المنظمات على التقدم بطلبات للحصول على تمويل من صندوق التبرعات.

---

(١) وفقاً للاستلام الرسمي للقوائم المتوفرة لدى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

## المرفق الأول

قائمة بالمستفيدين الموصى بحصولهم على مساعدة  
من الصندوق لحضور الاجتماعات

ألف - الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين  
التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (من ١٧ تموز/  
يوليه إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩٧)

الدولة	رقم الطلب	المنظمة	الممثلون	التكلفة (بدولارات الولايات المتحدة)	نوع الجنس
أمريكا الشمالية					
كندا	١	قبيلة ده شو الوطنية	الزعيم الأكبر جيرالد أنطوان - ده شو	٢ ٨٦٢	ذكر
الولايات المتحدة الأمريكية	٤٢	مجلس معاهدة قبيلة تيتون سو	إيلين رايت	٤ ٠٠٢	أنثى
آسيا					
الفلبين	١٢	تحالف شعوب كورديليرا للدفاع عن موطن الأجداد والسعي لتقرير المصير	جوان كارلنغ	٢ ٨٤٢	أنثى
نيبال	٩	رابطة النهوض بالكيرات كويو راي	كومار راي	٢ ١٦٢	ذكر
الهند	١١	الاتحاد الهندي للشعوب الأصلية والقبلية	رامدايال موندرا	٢ ٠٢٢	ذكر
أمريكا الجنوبية					
البرازيل	٢٥	اللجنة المشتركة بين القبائل للتراث والمعارف الأصلية	ماركوس تيرينا	٢ ٦١٢	ذكر
بوليفيا	٤١	اللجنة الدولية لحقوق الشعوب الأصلية	يوليو توميري أبازا	٥ ٠٧٢	ذكر
بيرو	٢٤	اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية	غلاديس فاسكين بوما	٥ ٠٤٢	أنثى
	٢٨	مجلس أغوارونا وأوامبيا	إيفاريسكو إيكانان	٤ ٧٩٢	ذكر
أمريكا الوسطى					
المكسيك	٢٤	اتحاد مجتمعات سكان الأويتشول الأصليين في هاليسكو/الدفاع الإقليمي لتنمية الهاباتا وسكان الويساريكا الأصليين الذين تفصل بينهم حدود الدول	هـ. كانديلا ريو كوسيو	٢ ٩١٢	ذكر
هندوراس	٤٠	اتحاد شعوب هندوراس الأصلية	موريشيو كاسترو	٢ ٦٧٢	ذكر
أفريقيا					
بوركينافاسو	٢٠	رابطة مهاجرات الأزاواو بوركينافاسو (تمثل السكان من الطوارق في مالي ونيجيريا)	ساوداتا أبوبكرين	٢ ٥٩٢	أنثى
جمهورية تنزانيا المتحدة	٤٤	جمعية أصدقاء السكان المحبين للطبيعة	ماهيا ماتولو مأكالا	٢ ٨٣٢	ذكر
جنوب أفريقيا	٤	الفريق العامل لأقليات السكان الأصليين في أفريقيا الجنوبية بناميبيا		٢ ٢٨٢	

الدولة	رقم الطلب	المنظمة	الممثلون	التكلفة (بدولارات الولايات المتحدة)	نوع الجنس
		الصندوق الاستئماني لتنمية الكورو في بوتسوانا			
		معهد جنوب أفريقيا للسان في جنوب أفريقيا <sup>(أ)</sup>			
كينيا	٣	منظمة المبادرة الجماعية للحفاظ على بقاء السكان الماساي الأصليين في إيليكيبياك	أولى ج. نداخيري	٢ ٦٨٢	ذكر
موريشيوس	٦	اللجنة الاجتماعية للشاغوسيان	فرناند ماندارين	٣ ٤٦٢	ذكر
نيجيريا	٤٣	حركة العمل من أجل بقاء شعب الأوغوني	السيد باريكا إيدامكوي	٣ ٩٥٢	ذكر
أوروبا					
الاتحاد الروسي	١٣	رابطة سكان ساخالين الأصليين	قنسطنطين ف. إغران	٣ ٨٠٢	ذكر
	٢٧	رابطة الإيفينك في ياكوتسك	فاسيليفيا إزهاننا إيفانوف	٣ ٤٤٢	أنثى
	٢٨	رابطة ميزدوريشنسك للشعوب الأصلية "ألين شور"	شوليزهانوفسا ليوبوف إيلينشنا	٢ ٤٢٢	أنثى
	٢٩	رابطة كامشاتسكايا لسكان الشمال الأصليين	أزييفا أنا أليكسييفنا	٢ ٤٢٢	أنثى
	٣٠	رابطة "ياسافي" لشعوب النينيت	فيلكو يوري بتروفيتش	٣ ٠٣٢	ذكر
		المجموع (ألف):		٧٧ ٩٢٤	

وافق المجلس أيضا على تمويل شخص واحد من شعب السان يختاره معهد جنوب أفريقيا للسان.

(أ)

قائمة بالمستفيدين الموصى بحصولهم على مساعدة  
من الصندوق لحضور الاجتماعات

باء - الدورة الثالثة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان (من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)

الدولة	رقم الطلب	المنظمة	الممثلون	التكلفة (بدولارات الولايات المتحدة)	نوع الجنس
أستراليا	٣	مجلس أراضي السكان الأصليين في نيو ساوث ويلز	السيد تاووني	٦ ٩٤٦	ذكر
بيرو	٤	رابطة تي - أمارو رونا	ماديلين هيرينسيا	٥ ٦٤٦	أنثى
الفلبيين	١	اتحاد شعوب لوماد مينداناو	إدتامي ب. مانساياغان	٤ ٨١٦	ذكر
	٢	الاتحاد الدولي لقبائل الشعوب الأصلية في الغابات المدارية	هيرمينيا ميني ديغاوان	٤ ٦٩٦	أنثى
المغرب	٥	الرابطة الجديدة للثقافة والفنون الشعبية	شوقي وفاء	٢ ٦٥٦	أنثى
				٢٤ ٧٦٠	
				١٠٢ ٦٨٤	
					المجموع (باء):
					المجموع لكلا الفريقين (ألف + باء):
					= ٧٧ ٩٢٤ + ٢٤ ٧٦٠

## المرفق الثاني

قائمة بالمستفيدين الموصى بحصولهم على المساعدة من  
الصندوق لحضور الاجتماعات

ألف - الدورة السادسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز  
وحماية الأقليات (من ٢٧ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨)

الدولة	المدينة	رقم الطلب	الشعوب الممثلة	المنظمة	اسم وجنس الممثل	التكلفة المقدرة
الاتحاد الروسي	أباكان، شاكاسيا	٤٣	الشعب الشاكاسكي	مجلس شعب الشاكاسكي	ليون ن. نيربيشيو <sup>(٣)</sup>	٢ ٣٢١
	ميسكي، كيميروفسكايا أوبلاست	٤٤	شعب الشوريا	مجلس شيوخ شعب الشوريا	إيغور بيكرينيو <sup>(٣)</sup>	٢ ٣٢١
	بروفيدنيا	٤٥	شعب التشونكوتكا	رابطة شعب التشونكوتكا "أوان"	يوري ي. كاليانتوغران <sup>(٣)</sup>	٢ ٣٢١
	كيميروفسكايا أوبلاست	٥١	شعب الشوريا	- - -	غالينا تونيكوا <sup>(١)</sup>	٢ ٣٢١
الأرجنتين	بوينس آيرس	٢٠	توبا، وويشي، وكولا، وموكوفي، ومابوشي، ودياغيتا - كالكاشي، وراكل، وتيهويلشي، وشوروتي، وغواراني، وبيلاغا	رابطة جمهورية الأرجنتين للسكان الأصليين	روغيليو غوانوكو <sup>(٣)</sup>	٢ ٨٢١
	سان سلفادوري هووي	٤٦	كولا كيشوا	معهد هووي للكيشوا	كونسيسيون كانوتتا كاسترو <sup>(١)</sup> إديلبرتو سوتو دي لاكروز <sup>(٣)</sup>	٢ ٨٢١ ٢ ٨٢١
أوكرانيا	سيمفروبول	٣٦	سكان القرم من التتار والكاراي والكريمشاك	مجلس الشعب التتري في القرم	نادر باكيروف <sup>(٣)</sup>	١ ٩٢١
باكستان	كويتا	٣٢	الهازارا	تنظيم نازلي ناو هازارا موغال كويتا	غلام علي حيدري <sup>(٣)</sup>	٢ ٦٢١
البرازيل	ريو برانكو - أكري	١٥	١٣٦ شعباً مختلفاً، تمثلها ٥٦ منظمة للسكان الأصليين في ولايات حوض الأمازون التسع في البرازيل	تنسيق منظمات السكان الأصليين في أمازون البرازيل واتحاد السكان الأصليين في أكري	سيباستيا ومانشيني <sup>(٣)</sup>	٢ ٦٢١
	برازيليا	٣٤	باريسي، أوموتينا	اللجنة المشتركة بين القبائل للتراث والمعارف الأصلية	فرانيسكا نوفانتينو <sup>(١)</sup>	٣ ٠٢١
بنما	بنما سيتي	٤	كونا	حركة شباب الكونا	تايرا إيديلما ستانلي إيكازا <sup>(١)</sup>	٣ ٢٢١
	إلدورادو	١٢	كونا	المؤتمر العام لثقافة الكونا	ماكسيميليانو فيرر <sup>(٣)</sup>	٣ ٢٢١
	بنما سيتي	١٧	نغوبي - بيوغل	جبهة التحرير الغيامية	توريبييا فينادو دي مندوزا <sup>(١)</sup>	٣ ٢٢١
بوتان	ثيمفو	٤٧	سكان الشارتشوكبا	منظمة حقوق شعب الدروك الأصلي	كيسانغ كينلي نامفيل <sup>(٣)</sup>	٢ ٧٢١

الدولة	المدينة	رقم الطلب	الشعوب الممثلة	المنظمة	اسم وجنس الممثل	التكلفة المقدرة
بيرو	أريكيا	٦	كيتشوا	المنظمة الإقليمية لنساء السكان الأصليين	روزاريو ديل بيلار <sup>(١)</sup>	٥ ١٢١
	ليما	٧	كيتشوا	مركز تشيراباك للثقافات الهندية	تارسيا ريفيرا زيا <sup>(١)</sup>	٤ ٩٢١
تايلند	بانكوك	١٨	شعب مون	جامعة وحدة المون	تشام تويك <sup>(٣)</sup>	٢ ٧٢١
الجزائر	تسي - أوزو	٢١	بربر الكابيلي	الحركة الثقافية البربرية	محمد إيكارباني <sup>(٣)</sup>	١ ٨٢١
جنوب أفريقيا	سذرن كالاهاري - مير	٢٥	السان في سذرن كالاهاري	السان في سذرن كالاهاري	بتروس فالبيوي <sup>(٣)</sup>	٣ ٢٢١
	كيب تاون	٣٢	شعبا السكان الأصليين الخوي - خوي والسان	مجلس كيب لتنمية التراث الثقافي	الزعيم جوزيف دومينيك ليتل <sup>(٣)</sup> الزعيم شارون رودا لينغ <sup>(١)</sup> الزعيم جين بيرغيس <sup>(١)</sup> الزعيم كاثرين بيترز <sup>(١)</sup>	٣ ٣٢١ ٣ ٣٢١ ٣ ٣٢١ ٣ ٣٢١
رواندا	كيغالي	٨	باتوا بيغمي	رابطة العمل من أجل تعزيز الباتوا	زيتيرين كاليما <sup>(٣)</sup>	٣ ٣٢١
السلفادور	سان سلفادور	٣١	١٠ مجتمعات مختلفة	معهد إنقاذ التراث السلفادوري الأصلي	مانويل فاسكيز <sup>(٣)</sup>	٣ ٢٢١
شيلي	إيكيلي	٢٧	المابوتشي	الاتحاد الإقليمي لمجتمعات الأيمرا "إيمر مركز"	غوميرسيندو مامامي مامامي <sup>(٣)</sup>	٣ ٢٢١
غواتيمالا	سويداد دي غواتيمالا	٣٨	مايا - كاكتشيك	مدرسة المايا لحقوق الإنسان "إكسيم - تشي"	ماركو أنطونيو كوروتشيش موكس <sup>(٣)</sup>	٣ ٢٢١
فرنسا: غيانا الفرنسية	أوالا - ياليمابو	٢٥	٦ مجتمعات غيانية مختلفة	اتحاد منظمات الهنود الأمريكيين في غيانا	هوسلين روجيه تيريز <sup>(٣)</sup> أليكسس تيوكا <sup>(٣)</sup>	١ ٤٢١ ١ ٤٢١
فرنسا: كاليدونيا الجديدة الفرنسية	بايتا	٤٠	كاناك	المجلس الوطني لحقوق السكان الأصليين في كاليدونيا الجديدة	٢ شخصان <sup>(١)</sup>	٣ ٣٢١ ٣ ٣٢١
الفلبين	باغويو سيتي	٥	شعوب الكوديرا	تحالف شعوب الكوديرا	جوان أ. كارلغ <sup>(١)</sup>	٣ ٢٢١
كندا	كالغاري	٢٨	كري، بلاكنوت، ستوني، بيغان، سارسي، لوبيكون، وغيرها	المعهد المرجعي لنساء السكان الأصليين الكنديات	دورين سبنس <sup>(١)</sup>	٣ ١٢١
كينيا	نايوكي	١٢	ماساي إيلايكيبياك	منظمة المبادرة الجماعية للحفاظ على بقاء السكان الماساي الأصليين في إيلايكيبياك	جونسون م. ن. أولى كاوتفا <sup>(٣)</sup> آن ج. ريسانو <sup>(١)</sup>	٢ ٧٢١ ٢ ٧٢١
المغرب	الرباط	١٦	الأمازيغ (بربر)	الرابطة الجديدة للثقافة والفنون الشعبية	فاطمة مرد <sup>(١)</sup>	١ ٧٢١

الدولة	المدينة	رقم الطلب	الشعوب الممثلة	المنظمة	اسم وجنس الممثل	التكلفة المقدرة
ناميبيا	ويندهوك	٢٦	السان	الفريق العامل للأقليات من السكان الأصليين في أفريقيا الجنوبية	كيكسو موسيز أوما <sup>(د)</sup>	٣٠٢١
	ويندهوك	٥٠	دامارا، بوندلسفارت، وغيرهما	لجنة مناهج خويخو يغواب	لورينشيوس س. ديفيدز <sup>(د)</sup> يوهانس هويسب <sup>(د)</sup>	٣٠٢١ ٣٠٢١
نيبال	داماك، جهابا، ميتشي	٣٧	مجتمع الكويو راي	رابطة النهوض بالكيرات كويو راي	كريشنا كيو راي <sup>(د)</sup>	٢٧٢١
	بهادراپور، جهابا	٢٢	مجتمعات الكيرات راي	مجلس الكيرات راي للغة ومحو الأمية	كالو رام خامبو راي <sup>(د)</sup>	٣١٢١
النيجر	أغاديس	٩	كيل تاماجاق	تيلالت	إيفاد إيمود صالح <sup>(د)</sup>	٢٧٢١
الهند	نيودلهي	٢٤	السادثال، الموندا، الأوراون	شوتانا غيبو أديفاسي سيوا ساميتي	بينيت جاينيل موددي <sup>(د)</sup>	٣٠٢١
	كلكتا	٣٠	شعوب الجوما	رابطة شعوب الجوما	بريتي بيندو تشاكما <sup>(د)</sup> جوليانا تشاكما <sup>(د)</sup>	٢٧٢١ ٢٧٢١
	أحمد أباد	٣٠	الأديفاسي، والبهيل، والوارلي، والدهوديا، والتشاودهاري، والبهيلالا، إلخ	الاتحاد الهندي للشعوب الأصلية والقبلية	سيد هاراج سورجيبهاي سولانكي <sup>(د)</sup>	٢٧٢١
	إقليم ثاني	٤٨	الوارلي	منتدى الأديفاسي للتنسيق لعموم الهند	كارولس دهارما دهانغا <sup>(د)</sup>	٢٧٢١
		٤٩	الناغا	اتحاد نساء الناغا، ماينيبور	جينا شانجكهام <sup>(د)</sup>	٢٧٢١
الولايات المتحدة الأمريكية	رابيد ستي - ساوث داكوتا	٤١	الحكومة التقليدية لشعب اللاكوتا والداكوتا والناكوتا	قبيلة اللاكوتا	جيرالدين هارت <sup>(د)</sup>	٢٥٢١

مجموع المستفيدين: ٥٠ (١٧ أنثى / ٣١ ذكر) (٢ المعلومات غير متاحة).

المجموع (ألف): ٢٥٠ ١٤٤ دولارا من دورلارات الولايات المتحدة.

(د) = ذكر

(أ) = أنثى

(١) شريطة أن يقدم صاحب الطلب اسمين لاثنتين من المشاركين، ويبين أن الطلب تدعمه تجمعات للسكان الأصليين.

قائمة بالمستفيدين الموصى باستحقاقهم مساعدة من  
الصندوق لحضور اجتماعات

باء - الدورة الرابعة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بوضع مشروع إعلان  
بشأن حقوق السكان الأصليين (من ١٩ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨)

الدولة	المدينة	رقم الطلب	الشعوب الممثلة	المنظمة	اسم وجنس الممثل	التكلفة المقدرة
الاتحاد الروسي	نوفوكو سنيك	٢	شعب الشوريا	رابطة شعب الشوريا	ميخائيل توديشيو <sup>(٣)</sup>	٢ ٦٤٢
أوكرانيا	سيمفروبول	٣	سكان القرم من التتار والكاراي والكريمشاك	مجلس الشعب التتري في القرم	نادر باكيروف <sup>(٣)</sup>	٢ ٦٤٢
بيرو	أريكيبا	١	السكان من الأريكيبا، والبتوتو، والكوسكو، والأبوريماك، والمادري دي ديوس، وغيرها	اللجنة القانونية لشعوب الوحدة التاهوانتنسويانية	فورتونا تنو توربو شوكيهوانكا <sup>(٣)</sup>	٥ ٨٤٢

مجموع المستفيدين: ٣ (٣ ذكور)

المجموع (باء): ١١ ١٢٦ دولارا من دولارات الولايات المتحدة.

المجموع لكلا الفريقين العاملين (ألف + باء) : ١٤٤ ٢٥٠ + ١١ ١٢٦ = ١٥٥ ٣٧٦ دولارا من دولارات الولايات المتحدة.

التوزيع الجغرافي (للقائمتين الأولى والثانية):

أمريكا: ١٦ مستفيدا

أفريقيا: ١٤ مستفيدا

أوروبا: ١١ مستفيدا

آسيا: ١٢ مستفيدا

المرفق الثالث

كيفية التبرع للصندوق

يمكن التبرع للصندوق بإيداع مبلغ التبرع لدى مصرف:

The United Nations Geneva General Fund

c/o the United Bank of Switzerland

P.O. Box, 2770, CH 1211 Geneva 2,

Switzerland

بدولارات الولايات المتحدة في الحساب: CO-590-160-1

أو بالفرنكات السويسرية في الحساب: CO-590-160-0

ويمكن إرسال التبرعات أيضا على العنوان التالي، UN Cashier's Office،

United Nations Secretariat, New York, N.Y. 10017, USA,

أو العنوان التالي: United Nations, Palais des Nations, CH - 1211 Geneva 10, Switzerland,

ويرجى أن يبين في جميع الأحوال أن الدفع لأمر "الأمم المتحدة" United Nations

برجاء أن يذكر ما يلي دائما عند التبرع: "صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين الحساب I H

"for the UN Voluntary Fund for Indigenous Populations, account I H"

-----